

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٠٠

صادر بتاريخ ٢٠٠٠/٧/١٨

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكي :

و بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن إصدار اللائحة الداخلية للجمعيات التعاونية الاستهلاكية و القرار الوزاري رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديلات

اللائحة الداخلية للجمعيات التعاونية الاستهلاكية :

و بعد الاطلاع على مذكرة مديرية التموين والتجارة الداخلية لمحافظة أسيوط

ومرافقه الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي :

و بعد الاطلاع على مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي الموزعة في ٢٠٠٠/٧/١ :

تقرر :

**المادة الأولى** - تحل الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى حس الزدابى  
مركز القوصية .

**المادة الثانية** - على الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

**المادة الثالثة** - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي متابعة التنفيذ .

**المادة الرابعة** - ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن حضر